




ALLIANCE OF CIVILIZATIONS




الأصل إنجليزي

مشروع مذكرة تفاهم

بين
منظمة المؤتمر الإسلامي

وبين
تحالف الحضارات التابع للأمم المتحدة



مشروع مذكرة تفاهم

بين منظمة المؤتمر الإسلامي وبين تحالف الحضارات التابع للأمم المتحدة

الديباجة:

إن منظمة المؤتمر الإسلامي (المنظمة) وتحالف الحضارات التابع للأمم المتحدة (تحالف الحضارات)، وال المشار إليهما أدناه بـ "الطرفان"،

1. إذ يدركان بأن عملية التنوع الثقافي داخل مجتمعاتنا قد اكتسبت زخماً خلال السنوات القليلة الماضية، وأن العولمة والثورة التي شهدتها التكنولوجيا الرقمية وتكنولوجيا الاتصالات السلكية واللاسلكية ووسائل النقل والمواصلات قد جعلت النظم الثقافية الوطنية أكثر قابلية للتأثير،

2. ووعياً منها بأن الحروب والاحتلال والأعمال الإرهابية والتحريض على الكراهية وتشويه الأديان والتعصب الديني كلها عوامل أوجبت الشعور بالشك والخوف المتبادل بين المجتمعات، وأن الجماعات والأفراد المتطرفين استغلوا هذا الوضع فخلقاً صوراً تعكس واقع عالم اليوم الذي تطبعه ظاهرة العولمة والذي يتسم بتتنوع الثقافات والديانات والحضارات المختلفة تاريخياً والتي يقصي بعضها بعضها البعض،


3. وإذ يذكران بأن تنوع الحضارات والثقافات يعتبر عنصراً أساسياً وجزءاً لا يتجزأ من المجتمعات الإنسانية وقوة محركة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لدى الشعوب وأن تاريخ العلاقات بين الثقافات يضم قروناً من التبادل المثير والإغناء المتبادل والتعايش السلمي المتألف،

4. وإن يؤكdan مجدداً ضرورة مد الجسور بين المجتمعات بغية تعزيز الحوار والتفاهم البناء والهادف والإرادة السياسية الجماعية من أجل التصدي لتنامي مظاهر التعصب والانقسامات بين المجتمعات، وذلك من خلال التشديد على ضرورة اعتماد نموذج لاحترام المتبادل بين أبناء مختلف الثقافات والديانات والبحث على القيام بعمل مشترك في سبيل تحقيق هذا الهدف،

5. وإن يؤكدان مجدداً الحاجة الماسة لتعزيز الحوار بين الثقافات المبني على المبادئ العالمية للديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان وفق التعريف الوارد في ميثاق كل من الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقيات جنيف وغيرها من المواثيق الأساسية،

6. وإن يدركان أن تشجيع الحوار بين الثقافات وتهيئة الظروف المواتية لتحفيزه يشكل واحدة من المسؤوليات الرئيسية الملقاة على عاتق السلطات العمومية على جميع الأصعدة، والمجتمع المدني والفاعلين غير الحكوميين والقطاع الخاص وكل فرد من المواطنين،

7. ورغبةً منها في تعزيز التعاون وتنسيق العمل الذي يتم القيام به ارتباطاً بالقضايا ذات الاهتمام المشترك،



8. وإذا يعقدان العزم على بذل المزيد من الجهود المشتركة لتحسين العلاقات بين الشعوب التي تنتمي إلى حضارات وديانات وخلفيات ثقافية متنوعة بغرض تحقيق تفاهم أفضل وتعزيز الثقة والاحترام المتبادلين عموماً وحل المشاكل التي تحدث الفرقة بينهم،

9. وإذا يأخذان في الاعتبار تقرير الفريق رفيع المستوى الصادر في 13 نوفمبر 2006 حول تحالف الحضارات، وخاصة التوصيات الواردة فيه وكذا الأحكام ذات الصلة التي تضمنها برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عقدت في مكة المكرمة يومي 7 و 8 ديسمبر 2005م، والتي تتفذها المنظمة من خلال أمانتها العامة ومختلف أجهزتها الفرعية والمتخصصة والمنتمية،

10. وإذا يدركان أن التصدي لأعمال التحرير على الكراهية الدينية والتعصب، بما في ذلك ظاهرة الإسلاموفobia، يجب أن يشكل هدفاً لكل من تحالف الحضارات ومنظمة المؤتمر الإسلامي،

11. وإذا يأخذان في الاعتبار كذلك أن ميزتها المقارنة وخصائصهما المميزة، وبالنظر إلى العلاقات الجيدة التي تربط بينهما،

فقد قرر الطرفان إنشاء إطار للتعاون والحوار واتفقا على ما يلي:

الفصل الأول

أهداف التعاون ومبادئه

المادة 1

يتعدّد الطرفان بتطوير علاقاتهما في شتى المجالات التي تحظى باهتمامهما المشترك، في إطار احترام التسوع الثقافي والديني، ولا سيما فيما يتعلق بتعزيز التسامح والتفاهم المتبادلين والحكامة الديمقراطيّة والتنوع الثقافي وتعزيز المواطنة الديمقراطيّة والشاركيّة والتربية على حقوق الإنسان والتسامح ومهارات التعامل مع مختلف الثقافات والحوارات بين الثقافات والتماسك الاجتماعي والنّهوض بأوضاع الشباب والمرأة. وبذلك سيعتّنون من ضمن أمور أخرى، الخطوط التوجيهية والتوصيات الواردة في تقرير الفريق رفيع المستوى لتحالف الحضارات الصادر يوم 13 نوفمبر 2006 وكذلك التوصيات التي تضمنها برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي لسنة 2005.

المادة 2


يقوم الطرفان، بالاستناد إلى تعزيز الشراكة والتكامل فيما بينهما، باتخاذ التدابير اللازمة لتنمية التعاون من خلال تبادل وجهات النظر حول نشاطات كل منها وتطوير وتنفيذ استراتيجياتهما المشتركة وتقديمهما في المجالات ذات الأولوية التي تحظى باهتمامهما المشترك والمشار إليها أدناه.

المادة 3

يأخذ التعاون بين الطرفين في الاعتبار المزايا المقارنة والصلاحيات والخبرات المتوفرة لدى كلا الطرفين



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS



الذين سيسعيان، من خلال تقادى ازدواجية المعايير، إلى تحقيق قيمة مضافة واستخدام الموارد الحالية استخداماً أفضل، وسيأخذان في الاعتبار على نحو ملائم، الخبرة المتوفرة لديهما في مجال عمل كل منهما.

المادة 4.

يعمل الطرفان على توسيع نطاق التعاون فيما بينهما في شتى المجالات بما يحقق القيمة المضافة لعملهما.

المادة 5.

يشجع الطرفان التعاون مع أطراف أخرى، من ضمنها المنظمات الدولية والإقليمية والهيئات العمومية ومؤسسات المجتمع المدني النشطة، وذلك من أجل المحافظة على التنسيق وتنفيذ البرامج والمشاريع أو المبادرات المشتركة في مجالات التبادل الثقافي التي من شأنها أن تتحقق قيمة مضافة على عملهما وتخلق المزيد من التأثير.

الفصل الثاني

الأولويات المشتركة ومجالات التعاون المشترك:

المادة 6.

يؤكد الطرفان مجدداً التزامهما بالتعاون على نحو وثيق فيما بينهما استناداً إلى أولوياتهما المشتركة والعمل قدر المستطاع على تعزيز علاقتهما في المجالات ذات الاهتمام المشترك مثل:

- مكافحة التحریض على الكراهية الدينية والتعصب، بما في ذلك ظاهرة الإسلاموفوبيا والتمييز
- والتصورات النمطية السلبية تجاه المسلمين في الغرب،
- الحكومة الديمocratية للتّنوع الثقافي،
- تقوية المواطنات الديمocratية الشاملة والتشاركيّة،
- الحوار بين الثقافات والأديان والتنوع الثقافي والديني،
- التربية على حقوق الإنسان والتسامح ومهارات التعامل مع مختلف الثقافات،
- التبادل بين الثقافات وتعزيز التواصل الإنساني.
- التماستك الاجتماعي.

المادة 7.

يمكن تحديد مجالات أخرى ذات الأولوية تحظى بالاهتمام المشترك وذلك بالتشاور بين الطرفين.

القسم الأول: مكافحة التحریض على الكراهية الدينية والتعصب والتصورات النمطية، بما في ذلك ظاهرة الإسلاموفوبيا:

المادة 8.

يستخدم الطرفان مساعيهما الحميدة وقدراتهما لتشجيع والتأثير على القيادة السياسية من أجل إدراج قضيائهما مكافحة التحریض على الكراهية الدينية والتعصب والتصورات النمطية السلبية، بما فيها الإسلاموفوبيا، في مقدمة البرنامج السياسي العالمي.



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS



المادة .٩

يتعاون الطرفان فيما بينهما لضمان ممارسة حرية التعبير بروح المسؤولية، وعدم إساءة استعمال هذه الحرية للاعتداء على حقوق الآخرين والتحريض على التعصب من خلال المواد المهينة والمثيرة للفتن.

القسم الثاني: الحوكمة الديموقراطية للتنوع الثقافي

المادة 10.

يبني الطرفان تعاونهما على مبدأ عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة وعلى صبغتها العالمية والتقييد بالمعايير ذات الصلة المعتمد بها في إطار الأمم المتحدة، وخاصة ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 وميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي لعام 2008م وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام وغيرها من الصكوك الأساسية الأخرى المتعلقة بالحقوق الثقافية والدينية.

المادة .11

يشمل التعاون بين الطرفين حماية الأفراد الذين ينتمون إلى أقليات قومية ومناهضة التمييز والعنصرية وظاهرة الإسلاموفوبيا وكراهية الأجانب والتعصب وكذلك التعذيب وسوء المعاملة وتعزيز التربية على حقوق الإنسان وحرية التعبير والإعلام.

المادة .12

يقوم الطرفان باستكشاف إمكانات العمل سوية وعلى نحو وثيق لتطوير رقابة سياسة تشجع التوعي الثقافي،
بالاستناد إلى، التوفيق بين حكم الأغلبية وبين حقوق الأقليات ووسائل الإعلام

المادة .13

يعمل الطرفان من أجل تعزيز الديمقراطية وفهم التنوع بداعاً بالفنانات الشعبية، مع الأخذ في الاعتبار ما يمكن أن تسهم به في تحقيق أهدافها المشتركة. وينترين، والحالة هذه، أن يستفيداً وبشكل جيد من جميع الأجهزة أو المؤسسات الأخرى ذاتية الصيانت والتي لديها إمكانية الوصول إلى الهيئات المحلية والإقليمية التي يمكن إشراكها في تنفيذ مشاريع التعاون المشترك.

المادة ١٤

وعياً منها بأهدافها المشتركة الرامية إلى تعزيز الحوكمة الديمقراطية والتنوع الثقافي، تعمل المنظمة وتحال夫 الحضارات على تكثيف جهودهما المشتركة، بغرض إثراء العلاقات بين بلدان وشعوب مختلف الثقافات والديانات والتقاليد.

القسم الثالث: المواطنـة الديمقـراطـية و الشـاملـة و التـشارـكـية:

المادة .15



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS



يستفيد الطرفان من خبراتهما المتبادلة ومن نشاطات كل منهما، وذلك من أجل تعزيز وترسيخ الديمقراطية والحكم الرشيد وتشجيع المساواة بين المواطنين -على أساس تساوي الفرص، وكذا المساواة بين الجنسين، في إطار الأديان مع الاحترام اللازم للثقافات والتقاليد الخاصة بمختلف الحضارات- بما في ذلك تعزيز مشاركة المرأة في صناعة القرار وفي الحياة العامة.

المادة 16.

يسعى الطرفان كذلك إلى تعزيز مشاركة المقيمين الأجانب، بمن فيهم المهاجرون والمغتربون، وحماية حقوقهم الإنسانية السياسية والاجتماعية والاقتصادية داخل مجتمعاتهم المحلية بما يعزز الاندماج الاجتماعي وتماسك الروابط الاجتماعية.

القسم الرابع: الحوار حول التنوع بين الثقافات والحضارات:

المادة 17.

يتعاون الطرفان فيما بينهما لتطوير الحوار بين الثقافات والأديان والتنوع الثقافي والديني، وذلك بغية تعزيز احترام حقوق الإنسان والتفاهم المتبادل بين الثقافات. ويشكل هذا الحوار عنصراً مهما من عناصر مكافحة جميع أشكال التمييز والتعصب الديني والعنصرية وكراهية الأجانب.

المادة 18.

يعمل الطرفان على تعزيز الأفكار والقيم الذي تشجع التنوع الثقافي والديني في البلدان المعنية وكذا داخل المحافظ الدولية ذات الصلة. وتحقيقاً لهذا الغرض، تقوم المنظمة، عن طريق مؤسستها المتخصصة، دعم تصديق وتنفيذ اتفاقية اليونسكو حول حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي.

القسم الخامس: التربية على حقوق الإنسان والتسامح والاختصاصات الثقافية:

المادة 19.

يتعاون الطرفان للإسهام في بناء المجتمعات بالاستاد إلى أسس قوامها المعرفة وتشجيع الثقافة الديمقراطية، ولا سيما من خلال تطوير التربية على حقوق الإنسان والتسامح والمهارات بين الثقافات، ويدعم الطرفان جميع المبادرات الرامية إلى تطوير المهارات الازمة لانطلاق الحوار بين الثقافات ومهارات المواطنة ومهارات التعددية اللغوية والالتزام الاجتماعي واعتماد رؤية قوامها احترام تضامن الآخر والرؤية التعددية.

المادة 20.

يعلم الطرفان من أجل تطوير برامج تربية أكثر شمولية، رسمية وغير رسمية، للعالم وشعوبه، وخاصة في مجال دراسة تاريخ العالم وفق منظور متداخل الاختصاصات فيما يتعلق بالثقافات والعقائد والمارسات الدينية.

المادة 21.

يعلم الطرفان على استكشاف إمكانات تعزيز البرامج والأنشطة الازمة للتربية في المدارس، ولا سيما في المرحلة الثانوية، للإسهام في تطوير وتنمية الحس والمنهج النديين من أجل تصحيح المفاهيم والتحيز المخلوط.



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS

**المادة 22.**

يدعم الطرفان شبكة تعنى بالتربيـة وتبادل الطلبة على جميع المستويـات، بما فيها تلك القائمة مع البلدان الأوروبية والغربيـة.

القسم السادس: التبادل بين الثقافـات وتعزيـز الصلـات الإنسـانية بما في ذلك الشـباب:

المادة 23.

يعمل الطرفان على تكثيف جهود التعاون فيما بينهما في قطاع الشباب وذلك من خلال وضع البرامج وتنظيم والمشاركة في الحملـات التي ترمـي إلى مد الشـباب بالوسائل الـازمة التي تمكـنـهم من المـساهمـة النـشـطة في العملية الـديمقـراطـية وتسـهـيل عملـية التـبـادـل.

المادة 24.

يسـعـيـ الـطـرفـانـ تـبـادـلـ المـمـارـسـاتـ السـلـيمـةـ المـتـعـلـقـةـ بـحـرـكـةـ اـنـتـقـالـ الـأـفـرـادـ لـتـحـسـينـ التـوـاـصـلـ بـيـنـ النـاسـ،ـ سـوـاءـ فـيـ اـطـارـ الـهـجـرـةـ أـوـ السـيـاحـةـ.

المادة 25.

يسـعـيـ الـطـرفـانـ إـلـىـ خـلـقـ فـرـصـ الـحـوارـ بـيـنـ التـقـافـاتـ فـيـ الـمـنـاطـقـ الـحـضـرـيـةـ وـفـرـصـ النـشـاطـاتـ الـتـيـ تـشـعـ تـوـعـ التـعـبـيرـ التـقـافيـ وـالتـقـاـهـ وـالتـسـامـحـ.ـ وـلـتـحـقـيقـ هـذـهـ الغـاـيـةـ،ـ تـعـتـبـرـ مـشـارـكـةـ السـلـطـاتـ الـعـوـمـيـةـ وـالـهـيـئـاتـ غـيـرـ الـحـكـومـيـةـ،ـ وـالـزـعـامـ الـدـينـيـنـ وـالـرـوـدـ الـمـجـتمـعـيـنـ عـلـىـ الصـعـيـدـ الـوـطـنـيـ وـالـدـولـيـ،ـ لـاـ غـنـىـ عـنـهـاـ.

المادة 26.

يسـعـيـ الـطـرفـانـ هـيـئـاتـ الـمـجـتمـعـ الـمـدـنـيـ عـلـىـ الـمـشـارـكـةـ فـيـ مـبـادـرـاتـ مـنـ هـذـاـ القـبـيلـ وـيـشـدـدانـ،ـ عـلـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ،ـ عـلـىـ قـيـمةـ الـشـرـاكـةـ الـحـالـيـةـ عـلـىـ الصـعـيـدـ الـدـولـيـ.

القسم السابع: التـمـاسـكـ الـاجـتمـاعـيـ:

المادة 27.

يـتـعـاـونـ الـطـرفـانـ فـيـ مـاـ بـيـنـهـماـ فـيـ مـجـالـ التـمـاسـكـ الـاجـتمـاعـيـ وـذـلـكـ بـالـاسـتـادـ إـلـىـ وـثـائقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ ذاتـ الـصـلـةـ.

المادة 28.

يعـمـلـ الـطـرفـانـ مـنـ خـلـالـ الـأـطـرـ الـمـوجـودـةـ لـدـىـ كـلـ مـنـهـمـ،ـ عـلـىـ دـعـمـ الـجـهـودـ الـتـيـ تـبـذـلـهاـ الدـوـلـ لـتـبـادـلـ المـمـارـسـاتـ السـلـيمـةـ بـخـصـوصـ مـسـأـلـةـ التـمـاسـكـ الـاجـتمـاعـيـ وـالتـضـامـنـ،ـ وـلـاسـيـماـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـمـكـافـحةـ العنـفـ وـالـفـقـرـ وـالـإـقصـاءـ وـحـمـاـيـةـ الـفـئـاتـ الـهـشـةـ،ـ وـالـعـمـلـ كـذـلـكـ مـنـ أـجـلـ وـضـعـ سـيـاسـاتـ أـكـثـرـ نـجـاعـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ.



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS



الفصل الثالث

آليات التعاون والمتابعة

المادة 29.

تتشارو كل من المنظمة وتحالف الحضارات بشكل منظم وعلى نحو وثيق فيما بينهما سياسياً وفنياً حول القضايا ذات الصلة والتي تدرج ضمن المجالات ذات الأولوية التي تم التطرق إليها أعلاه.

المادة 30.

يقوم الطرفان بوضع خطط للعمل على مدى سنتين والاتفاق بشأنها، وتشمل نشاطات مشتركة وتعاون في المجالات ذات الاهتمام المشترك، التي تتوافق تفاصيلها.

القسم الأول: اجتماعات وآليات لتعزيز التعاون:

المادة 31.

يعقد الطرفان اجتماعاتهما المنتظمة المخصصة لقضايا التعاون الأكثر أهمية وللقضايا الإستراتيجية. ويمكن إجراء مشاورات سياسية خاصة رفيعة المستوى حول القضايا الراهنة ذات الاهتمام المشترك.

المادة 32.

يمكن إجراء مشاورات منتظمة من أجل تعزيز الحوار السياسي بين الأمين العام للمنظمة وأمانته العامة، من جهة، وبين الممثل السامي لتحالف الحضارات وسكرتариته من جهة ثانية، وذلك بناء على طلب من أحد الطرفين.

القسم الثاني: الحضور المؤسسي:

المادة 33.

يعين الطرفان مركز اتصال لتأمين الاتصال الدائم بين المؤسستين، وستدرسان، عند الاقتضاء، يقوم الطرفان باستكشاف كيفية تمتين وتعزيز علاقات التعاون فيما بينها في كل من نيويورك وأو جدة.

القسم الثالث: البرامج المشتركة:

المادة 34.


يشكل التعاون الذي يتم تحقيقه في إطار البرامج المشتركة، والذي قد يشمل برامج موضوعاتية، هدفاً لشراكة على مدى سنتين يتفق عليها الطرفان.

المادة 35.

فيما يلي مجالات التعاون المقترحة:



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS



I. مجالات التعاون العامة:

- أ. يواصل الطرفان عملهما لتوسيع تبادل المعلومات والخبرات في مجالات التربية والثقافة والموروث القافي والطبيعي والشباب والرياضة والإعلام، على المستوى الثنائي وفي إطار بنية التعاون والتنسيق متعددة الأطراف.
- ب. يسعى الطرفان إلى تشجيع الإغاثة المتبادل والتآزر بين برامج أنشطتهما.
- ج. يسعى الطرفان إلى خلق تعاون وثيق بينهما بغية تشجيع إعداد خطط وطنية للحوار بين الثقافات وإستراتيجيات إقليمية للحوار بين الثقافات والحضارات. كما يعمل الطرفان على دعم المجموعات الرئيسية لأداء هذه المهام.
- د. يعمل الطرفان على خلق علاقات عمل مشتركة فيما بينهما تهدف إلى التعاون المشترك مع غيرهما من الشركاء، لتطوير المشروعين الأساسيين الآتيين للستيني القادمين:
- مركز تحالف الحضارات لتبادل المعلومات الذي يرمي إلى توفير قاعدة بيانات إلكترونية شاملة للمنظمات والمشاريع والممارسين والموارد الخاصة بهذه المجالات من أجل تشجيع تطوير الشراكة وتبادل أفضل الممارسات. ويقسم مركز المعلومات على سبعة مواضيع؛
 - آلية الإعلام للاستجابة السريعة التي تتم تعيئتها خلال فترات التوترات العالمية حول المشاكل بين الثقافات والتي قد تتحول إلى عنف.

II. مركز تبادل المعلومات:

- أ. تضمن المنظمة إدماج كافة المعلومات المناسبة حول نشاطاتها في مركز تحالف الحضارات لتبادل المعلومات الذي يشمل أفضل الممارسات والمواد والموارد حول حوار الثقافات ومشاريع التعاون.
- ب. يتعاون الطرفان بغية تطوير مركز المعلومات حول التربية الإعلامية، وحول المواضيع الأخرى التي ينبغي تطويرها في مراكز المعلومات الأخرى. كما يعمل الطرفان معاً لتحديد فرق التفكير والجامعات ومؤسسات البحث التي يمكن أن تكون شركاء لهما في العالم الإسلامي.
- ج. تشجع المنظمة مركز تحالف الحضارات لتبادل المعلومات كأداة عملية للحكومات والمنظمات والمؤسسات المهتمة بإطلاق مشاريع في هذه المجالات في مجتمعاتها وبلدانها ومناطقها.

III. آلية الاستجابة السريعة القائمة على الإعلام

- أ. يسعى الطرفان إلى تطوير شبكة للشخصيات رفيعة المستوى التي تلتزم التزاماً قوياً بأهدافها ومبادئها.
- ب. ينشئ الطرفان شبكة للمؤلفين وصانعي القرار في ميدان الإعلام لتوسيعهم بالقضايا المرتبطة بالتحالف.



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS

**المادة 36.**

يعمل الطرفان على وضع واتفاق على برنامج مشترك للنشاطات والتعاون في المجالات ذات الاهتمام المشترك التي سيتم تفيذها، خاصة منها أهم المشاريع الجارية أو المشاريع الجديدة التي سيتم إطلاقها خلال منتدى إسطنبول.

ويشمل هذا التعاون مايلي:

أ. عقد ندوات وحلقات دراسية وورشات ترمي إلى تشجيع التفاهم والتسامح بين الثقافات بشكل يحد من التصورات الخاطئة. وسيتم الإهتمام بشكل خاص بتنظيم نشاطات موازية، خاصة أنشاء المنتديات السنوية لتحالف الحضارات.

ب. تنظيم حملات للتوعية من خلال الإعلانات في أهم شبكات الأنباء مثل أورونيوز وسي إن بي بي سي وغيرها من الشبكات لإطلاع المواطنين على سعي منظمة المؤتمر الإسلامي وتحالف الحضارات إلى تحقيق الحوار، بما في ذلك نشر الموارد المتوفرة والآليات القانونية الدولية للحد من التحرض على كراهية الأديان وخروقات حقوق الإنسان.

ج. التماสك الاجتماعي -تنظيم ورشات لفائدة المجموعات المحلية لتمكين زعماء الجماعات من التعبير عن آرائهم ولتطوير مشاريع الحوار من أجل تفاهم وتفاعل كبيرين مع الآخر.

د. خلق شبكة للزعماء المجتمعيين والدينيين المهتمين بتطوير مشاريع من أجل ادماج أفضل لمجموعاتهم داخل المجتمع الأم.

د. التربية -تطوير مشروع مشترك لتقدير المرافق التربوية بهدف تشجيعها على نشر نموذج التنوع الثقافي والتفاهم بين مختلف الحضارات ، مع التركيز على مساهمة الإسلام والمسلمين في تطور الموروث الثقافي والقيم الحضارية الأوروبية.

هـ. تطوير مشاريع في مختلف المدارس تشجع التلاميد على تقديم ومناقشة موضوع عقيدة/دين يكون غريباً عليهم.

المادة 37.

يقوم الطرفان بالتشاور فيما بينهما بصفة منتظمة سياسياً وفنياً حول القضايا ذات الأولوية المشتركة المذكورة أعلاه.



ALLIANCE OF CIVILIZATIONS



الفصل الرابع

وضوح الشراكة

المادة 38.

يلتزم الطرفان بتطوير التعاون في مجال التواصل بغية تحقيق المزيد من التوعية والفهم لقيهما المشتركة وشراكتهما في أوساط العامة من الناس وبين المجموعات الخاصة. وسيتشاران فيما بينهما بشأن الأجندة الخاصة بحملات التوعية لكل منهما ويتدارسان إمكانية تنظيم فعاليات مشتركة.

المادة 39.

يتخذ الطرفان جميع التدابير اللازمة لنشر نشاطاتهما المشتركة، وخاصة منها تلك التي تتناول البرامج المشتركة لمواطني الدول المعنية وإيلاء أهمية خاصة للدول المستفيدة من هذا التعاون.

الفصل الخامس

الرصد

المادة 40.

يجري الطرفان تقييمًا منتظما لعملية تنفيذ مذكرة التفاهم هذه، وعلى ضوء هذا التقييم سيتفق الطرفان خلال أجل أقصاه عام 2012م، على تعديل هذه المذكرة، إن اقتضت الضرورة ذلك، بغرض إدراج أولويات جديدة تتعلق بالتعاون فيما بينهما.

الفصل السادس

حل النزاعات ودخول المذكرة حيز التنفيذ والتعديلات

المادة 41.


يتم حل جميع المنازعات التي قد تنشأ أثناء تنفيذ هذه المذكرة من خلال التشاور بين الطرفين، طبقاً للالتزامات كل طرف بموجب هذه المذكرة وانسجاماً مع القرارات ذات الصلة للهيئة الإدارية لكل منهما، وكذا قواعد وتنظيمات منظمتيهما.

المادة 42.

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ بداية من تاريخ توقيعها من الطرفين.




ALLIANCE OF CIVILIZATIONS

المادة 43.

يمكن للطرفين تعديل هذه المذكرة باتفاق مكتوب بينهما.

وقدت في نسختين بثلاث لغات - الإنجليزية والعربية والفرنسية - وكلها متساوية في الحجية. وفي حالة الاختلاف على تفسير النص فإنه يؤخذ بالنص الإنجليزي.


الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي
البروفيسور أكمل الدين إحسان أو غلي


الممثل السامي لتحالف الحضارات،
جورج سامباليو